

فقه اللغة

(عَنْ الإِثْمَةِ) .

إِذَا كَانَتْ بِهَا مَسْحَةٌ مِنْ جَمَالِ فَهْيَ وَضِيئَةٌ وَجَمِيلَةٌ .

فَإِذَا أَشْبِهَتْ بِعُضُئِهَا بِعُضَاً فِي الْحُسْنِ فَهِيَ حُسَّانَةٌ .

فَإِذَا اسْتَعْنَتْ بِجَمَالِهَا عَنْ الزُّبَيْنَةِ فَهِيَ غَانِيَةٌ .

فَإِذَا كَانَتْ لَا تُبَالِي أَنْ لَا تَلْبَسَ ثَوْباً حَسَناً وَلَا تَتَقَلَّدَ قِلَادَةً

فَأَخِيرَةٌ فَهِيَ مِعْطَالٌ .

فَإِذَا كَانَ حُسْنُهَا ثَابِتاً كَأَنَّهُ قَدِّدٌ وَوَسْمٌ فَهِيَ وَسِيمَةٌ .

فَإِذَا قُوسِمَ لَهَا حَظٌّ وَأَفِرَّ مِنَ الْحُسْنِ فَهِيَ قَسِيمَةٌ .

فَإِذَا كَانَ النَّظَرُ إِلَيْهَا يَسُرُّ الرَّسُوعَ فَهِيَ رَائِعَةٌ .

فَإِذَا غَلَبَتِ النِّسَاءَ بِحُسْنِهَا فَهِيَ بَاهِرَةٌ .